

## الجامع الصحيح سنن الترمذي

1490 - حدثنا الحسن بن علي الحلواني وغير واحد قالوا أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ٧ أن النبي A قال من اتخذ كلبا إلا كلب ماشية أو صيد أو زرع انتقص من أجره كل يوم قيراط .  
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ويروي عن عطاء بن أبي رباح أنه رخص في إمساك الكلب وإن كان للرجل شاة واحدة .  
حدثنا بذلك إسحق بن منصور حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج عن عطاء بهذا K صحيح ق لكن ليس عند خ أو صيد إلا معلقا